

## قانون رقم ١٦٥ لسنة ١٩٨٢

يربط حساب ختامى موازنة الهيئة العامة لكهرباء مصر  
عن الفترة المالية يناير/يونيه سنة ١٩٨٠

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

( المادة الأولى )

يربط حساب ختامى كل من الاستخدامات والإيرادات الفعلية للهيئة العامة لكهرباء  
مصر عن الفترة المالية يناير/يونيه سنة ١٩٨٠ بمبلغ ٢٢٩.٢٥٦٧٩ جنيها ( مائتان وتسعة  
وعشرون مليوناً وخمسة وعشرون ألفاً وستمائة وتسعة وسبعون جنيها ) وذلك وفقاً للمبلى :

أولاً - الاستخدامات الجارية :

يربط حساب ختامى الاستخدامات الجارية عن الفترة المالية يناير/يونيه سنة ١٩٨٠  
بمبلغ ٨٦٧٣٤٤١٣ جنيهاً ( ستة وثمانون مليوناً وسبعمائة وأربعة وثلاثون ألفاً وأربعمائة  
وثلاثة عشر جنيهاً ) موزعة على الأبواب التالية :

( أ ) الباب الأول - أجور - بمبلغ ١٠٢٢٦٣٩٠ جنيهاً .

( ب ) الباب الثانى - النفقات الجارية والتحويلات الجارية - بمبلغ ٧٦٥٠٨٠٢٣ جنيهاً ،  
منه مبلغ ٢٧٦٤٤٦١ جنيهاً قائض مرحل .

## ثانيا - الاستخدامات الرأسمالية :

يربط حساب ختامى الاستخدامات الرأسمالية عن الفترة المالية يناير/يونيه سنة ١٩٨٠ بمبلغ ١٤٢٢٩١٢٦٦ جنيها ( مائة وإثنان وأربعون مليوناً ومائتان وواحد وتسعون ألفاً ومائتان وستة وستون جنيهاً ) موزعة على الأبواب التالية :

( أ ) الباب الثالث - الاستخدامات الاستثمارية بمبلغ ٨٢٩٩٩٧٢٣ جنيها .

( ب ) الباب الرابع - التحويلات الرأسمالية بمبلغ ٥٩٢٩١٥٤٣ جنيها .

## ثالثا - الإيرادات الحارية :

يربط حساب ختامى الإيرادات الحارية عن الفترة المالية يناير/يونيه سنة ١٩٨٠ بمبلغ ٨٦٧٣٤٤١٣ جنيها ( ستة وثمانون مليوناً وسبعمئة وأربعة وثلاثون ألفاً وأربعمائة وثلاثة عشر جنيهاً ) بالباب الثاني - الإيرادات الحارية والتحويلات الحارية بمبلغ ٨٦٧٣٤٤١٣ جنيها ( ستة وثمانون مليوناً وسبعمئة وأربعة وثلاثون ألفاً وأربعمائة وثلاثة عشر جنيهاً ) .

## رابعا - الإيرادات الرأسمالية :

يربط حساب ختامى الإيرادات الرأسمالية عن الفترة المالية يناير/يونيه سنة ١٩٨٠ بمبلغ ١٤٢٢٩١٢٦٦ جنيها ( مائة وإثنان وأربعون مليوناً ومائتان وواحد وتسعون ألفاً ومائتان وستة وستون جنيهاً ) موزعة على الأبواب التالية :

( أ ) الباب الثالث - الإيرادات الرأسمالية المتنوعة بمبلغ ٦٢٥١٧٠٥٠ جنيها .

( ب ) الباب الرابع - القروض والتسهيلات الائتمانية بمبلغ ٧٩٧٧٤٢١٦ جنيهاً منه مبلغ ٥٢٣٨٥٦٦٦ جنيهاً قروض محلية ومبلغ ٢٧٣٨٨٥٥٠ جنيهاً تسهيلات ائتمانية ما

( المادة الثانية )

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية .

يضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٦ ذى القعدة سنة ١٤٠٢ ( ٤ سبتمبر سنة ١٩٨٢ )

حسنى مبارك